

وتبين من الرسم الهندسي المقدم منهما ومن معاينة الموقع على الطبيعة ومن كشف تحديد المدفن أن موقع المدفين يقع بناحية شبلنجة مركز بنا محافظة القليوبية وحدوده كالآتي :

الحد البحري : مسجد مقام بالقطعة رقم ٣٧٥ بحوضه باسم المرحوم الشيخ عبد الفتاح القاضي .

الحد الشرقي : القطعة رقم ٣٧٥ بحوضه باسم عزيز محمد مفتاح بطول ٨,٢٠ متر .

الحد القبلي : القطعة رقم ٦٨ بحوضه سكن شبلنجة بطول ١٦,٦٠ متر .

الحد الغربي : القطعة رقم ٣٧٥ بحوضه باسم عزيز محمد مفتاح بطول ٣,٢٥ متر .

هذا وقد أسفرت تحريات مديرية الأمن ان الطالبين قد ساهما في بناء مسجد الشيخ عبد الفتاح القاضي بناحية شبلنجة - مركز بنا على مساحة قدرها حوالي سبعة عشر قيراطا .

وقد وافقت الادارة الصحية بمحافظة القليوبية بتاريخ ١٩٧٠/٢/٢٢ على إقامة المدفين وموقعهما . كما وافق الاتحاد الاشتراكي العربي بتاريخ ١٩٧٠/٢/٢٢ على إقامة المدفين وموقعهما ووافق على ذلك مجلس المحافظة بجلسته المنعقدة في ١٩٧٠/٢/١

وحيث إن المادة الثالثة من القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ في شئون الحيوانات تنص على أنه يجوز بقرار من رئيس الجمهورية الترخيص بإقامة مدافن خاصة في غير الحيوانات العامة وذلك بناء على طلب من وزير الادارة المحلية بعد موافقة مجلس المحافظة المختص وتحدد اللائحة التنفيذية شروط إقامة هذه المدافن ومواصفاتها .

وحيث إن اللائحة التنفيذية لهذا القانون لم تصدر بعد . ولما كان الرأي قد استقر على العمل بالشروط الواردة بلائحة الحيوانات القديمة الصادرة في ٣٠ أكتوبر ١٨٧٧ والجاري العمل بها من قبل صدور هذا القانون عند اصدار تراخيص إقامة المدافن الخاصة .

وحيث ان المادة التاسعة من لائحة الحيوانات تحيز الدفن في مدافن خاصة لمن أدو خدسات جليلة تعظيما لشأنهم وقد توفرت هذه الشروط على الطالبين على ما سلف بيانه .

لذلك تشرف وزارة الادارة المحلية برفع مشروع القرار المرافق .  
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدي عاشور

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٩٨ لسنة ١٩٧٠

بشأن الترخيص بإقامة مدفين خاصين للسيد / حسن عباس زكي وعبد الحليل مصيلحي أحمد قاسم بمسجد القاضي بجوار ضريح العارف بالله الشيخ عبد الفتاح القاضي بناحية شبلنجة مركز بنا محافظة القليوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الحيوانات ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص بإقامة مدفين خاصين للسيد / حسن عباس زكي وعبد الحليل مصيلحي أحمد قاسم بمسجد القاضي بجوار ضريح العارف بالله الشيخ عبد الفتاح القاضي بناحية شبلنجة مركز بنا - محافظة القليوبية والموضح بيان موقعهما ومساحتهما وحسودهما بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٢ - على وزير الادارة المحلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٠ ( ١٦ مايو سنة ١٩٧٠ )

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم (٧٩٨) لسنة ١٩٧٠

بشأن الترخيص بإقامة مدفين خاصين للسيد / حسن عباس زكي وعبد الحليل مصيلحي أحمد قاسم بمسجد القاضي بجوار ضريح العارف بالله الشيخ عبد الفتاح القاضي بناحية شبلنجة مركز بنا ( محافظة القليوبية ) .

تقدم السيد / حسن عباس زكي وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية والسيد / عبد الحليل مصيلحي أحمد قاسم المدرس بمدرسة بنا الإعدادية القديمة بطلبين للتصريح لما بإقامة مدفين خاصين بمسجد القاضي بجوار ضريح العارف بالله الشيخ عبد الفتاح القاضي والذي سمي باسمه المسجد بناحية شبلنجة مركز بنا محافظة القليوبية .